People's Democratic Republic Of Algeria
Ministry Of High Education
and Scientific Research
Mohamed Khider University of Biskra
Faculty of Law and Political Science

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية

القضية الإفتراضية

وقائع القضية:

جامعة محمد خيضر بسكرة
نائب عميد الكلية
المكلف بالدراسات
المرتبطة بالطلبة
كلية الحقوق و العلوم السياسية

شهد حوض البحر الأبيض المتوسط مهد الحضارة البشرية الآلاف من الحروب بأنواعها بإستثناء النووي منها، وهو معقل للكثير من الديانات و الأعراق، و الإثنيات، كما يعود الفضل إليه في إزدهار التجارة العالمية، بدءا بإكتشاف القارة الأمريكية، لذا فإن الدول المطلة عليه، كانت و مازالت محل نزاعات و خلافات.

وعلى شرق البحر الأبيض المتوسط، تقع دولة تسمى دولة(مهد) بلغ عدد سكانها عام 1940م ثلاثة ملايين نسمة، و إمتزجت على أرضها الديانات السماوية الثلاث، مرت بها حضارات و أمم مختلفة – منها الفينيقية ، والكنعانية، و الفرعونية ،و الإغريقية، و شعب وعد، و الرومان الذين رزحت تحت سيطرتهم دولة(مهد) إلى أن فتحها المسلمون، فأنضوت تحت لواء الحضارة الإسلامية بشقيها: العربي المسلم، والعربي المسيحي، إستولى عليها الصليبيون – بعد ذلك– في ما عرف بـ (الحروب الصليبية) ، وظلت خاضعة لهم لمدة من الزمن، إلى أن حررها المسلمون، وعادت تحت راية الخلافة الإسلامية، وولاية من ولايات إمبراطورية (منعوق) التي تمتد من شمال إفريقيا إلى مشارف النمسا.

مرت دولة (مهد) بعدة تحولت تاريخية مهمة، بما فيها الإنتداب تحت مملكة أللنبي، (وهي مملكة تقع على المحيط الأطلنطي و بحر الشمال)، غالبية سكانها من العرب المسلمين، و تحتضن بعض الأقليات من العرب بنسبة تصل إلى 10% من السكان، بينما بلغت نسبة اليهود 1%من مجموع السكان.

أدعت الأقلية اليهودية أن البقعة الجغرافية التي تقوم عليها دولة(مهد) إنما هي حق شرعي لهم، فهم – على ما زعموا – أحق بها من غيرهم من الأعراق و القوميات و الأمم الأخرى لأسباب دينية و تاريخية.

بدا واضحا بعد الحرب العالمية الأولى، أن الدولة المنتدبة تعمل جاهدة على إنشاء دولة للأقلية، وعلى حساب الأغلبية، فخاضت مجموعات مسلحة من بني (وعد) – بعد الحرب العالمية الثانية – حروبا متقطعة ومنظمة، وممولة من منظمات و دول معادية لدولة (مهد) ، وبدعم من حكومة الإنتداب لمملكة أللنبي، التي وفت بوعدها، و ساندت قيام دولة(وعد) نسبة

جامعة محمد خيضر بسكرة
نائب عميد الكلية
والوسائل
المرتبطة بالطلبة
كلية الحقوق و العلوم السياسية

ضئيلة من هذه المجموعات المسلحة تنتمي إلى الأراضي المهدية، بينما السواد الأعظم منهم جاء من وراء البحار.

ومن اللافت للنظر، أن هذه المجموعات المسلحة تختلف في الدين، و اللغة و العرق، عموما عن غالبية سكان دولة(مهد). هدفها الأساسي إنشاء دولة جديدة تحل محل دولة (مهد)، وفقا لإستراتيجية مدروسة و محكمة.

وفي تلك المرحلة، مرت دولة(مهد) بظروف تاريخية صعبة أنهكتها في مرحلة خضوعها تحت إمبراطورية (منعوق)، التي جعلت منها دولة مهانة، ومكبلة ، لا حيلة لها، تعيش تحت إنتداب مملكة أللنبي، ومن ثم لم تكن لها قدرات عسكرية.عدا عن الأوضاع الإنسانية الصعبة التي كانت تعيشها، و الوضع السياسي الضعيف المقيد، وهو ما أتاح للمجموعات المسلحة من بني(وعد)، الإستيلاء على مساحات شاسعة من دولة(مهد)، و إرهاب سكانها. وقد نجحت هذه المجموعات المسلحة، في إنشاء دولة على أرض دولة(مهد)، حملت إسم دولة (وعد) أي دولة داود، و أحد أجدادهم القدماء حسب إدعاءاتهم.تيمننا بأحد أجدادهم القدماء.

كما أدت الظروف الدولية- لاسيما خلال فترة الحرب الباردة- و الظروف الإستعمارية التي مرت بها الدول المجاورة لدولة (مهد)، إلى تعزيز وجود دولة (وعد) و إعتراف المنظمات الدولية بها.

ومنذ قيامها، اتجهت دولة(وعد) أي دولة داود إلى إتباع السياسات الآتية:

أولا: إستقدام مهاجرين جدد بأعداد كبيرة من جميع أنحاء العالم لإحداث تغيير ديموغرافي، و إنشاء مدن جديدة ، و ثقافة جديدة على غرار الثقافة الغربية.

ثانيا: إستعمال كافة وسائل القوة للسيطرة على الأراضي، و إستحداث مبان جديدة على أراضي مواطني دولة(مهد)، و إستخدام أساليب غير شريفة ومزيفة لنقل ملكية الأراضي و العقارات.عدا عن الإستعانة بمساعدات خارجية لإحكام السيطرة على الأماكن الدينية، و التاريخية لدولة (مهد). وفي أغلب الأحيان، يتم الإستيلاء على هذه الأراضي و المنشآت

بوضع اليد عليها بالقوة، و تجري عليها بعد ذلك تغييرات كثيرة، على نحو يتفق مع و أهداف دولة(وعد)، وخططها الإحتلالية.

ثالثا: طرد السكان الأصليين، و تهجيرهم من دولة(مهد)، بكل ما أوتوا من قوة و جبروت.

رابعا: شراء الأراضي من سماسرة الإحتلال، و إن لم تتجاوز نسبة الأراضي المباعة 1% من مجموع الأراضي المحتلة، إلا أن عملية الشراء بدرت عن تجار من داخل دولة(مهد) و خارجها.

ولان سكان دولة(وعد) القادمين من وراء البحار، يمتلكون خبرات، و مهارات عالية لا يمتلكها سكان دولة(مهد) كالخبرة العسكرية و التكنولوجية إلى جانب تعاطف الدول الواقعة تحت تأثير المجموعات الضاغطة التابعة لهم، و التي قدمت – بدورها – كل أنواع الدعم المادي و المعنوي لدولة (وعد)، فلم يعد أمام دولة (مهد) إلا أن تتجه إلى المجتمع الدولي و تطلب من الأمم المتحدة أن تنظر في قضيتها، فأصدرت الأمم المتحدة قرارا يقضي بتقسيم أراضيها بين سكان دولتي (مهد) و (وعد).

واصلت دولة (وعد) تنفيذ خططها الإحتلالية فشنت عام 1967 م، حربا شاملة على دولة (مهد) ودول جوارها، بحجة الحفاظ على أمنها إنتصرت فيها و دخلت عاصمة (مهد)، و طردت سكانها منها، بمساعدة جهات مختلفة، و أحكمت السيطرة على دولة (مهد) بأكملها.

ترتب على ذلك، أن قامت دولة (وعد) بفرض أمر واقع جديد ، أدى إلى فقدان دولة (مهد) لأحد عناصر الدولة، وهو عنصر السلطة الفعلية، وفقا لمبادئ الإعتراف المعروفة في القانون الدولي العام بإسم مبادئ(مونتيفيدو)، إلى جانب ذلك تشتت سكان دولة (مهد) خارج أراضيهم، و لجؤوا إلى دول متعددة، وتعرض اللاجئون في مخيمات اللجوء إلى القتل و الإعتداءات المتكررة، قتل و جرح فيها الكثير من النساء و الأطفال في مخيم باب الواد للاجئين المهديين.

جامعة محمد خيضر بسكرة
نائب عميد الكلية
المكلف بالدراسات
و الوسائل
المرتبطة بالطلبة
كلية الحقوق و العلوم السياسية

المقاومة المهدية:

عانى من تبقى من سكان دولة (مهد) من أوضاع مأساوية صعبة، بسبب ممارسات دولة(وعد) المخالفة للقوانين، و الإتفاقيات الدولية، مما حدا بهم إلى إنشاء مجموعات مقاومة مسلحة للتحرير، و التفكير في إعادة إستجماع عناصر دولة (مهد) من جديد.

قامت هذه المجموعات بعمليات فدائية كثيرة في داخل أراضي دولة (مهد) منطلقة من بعض الدول المجاورة، إذ ظلت حدود الأراضي المهدية ملتهبة متوترة، لما تشهده من عمليات تشنها المقاومة، أهل مهد المقاومين ، كما إتجهت المقاومة المهدية إلى إستعمال وسائل أخرى لتعريف العالم و المجتمع الدولي بقضيتهم. للوصول إلى نيل حقوقهم المكفولة دوليا.

وكعادة دولة (وعد) إتجهت إلى إستخدام القوة العسكرية و كافة الوسائل و أشكال الإعتقال و القتل و التعذيب و الإبعاد لوقف المقاومة المهدية، كما أنها قامت بإستعمال الأسلحة الحديثة بما فيها الأسلحة المحرمة و الممنوعة دوليا للقضاء على المقاومين من دولة (مهد)، مما فيها إختراق أماكن حساسة و تدمير أسلحة و معدات عسكرية لدولة (وعد) إلى جانب أعمال المقاومة الأخرى المستمرة من بقي من سكان دولة (مهد).

وقد حظيت المقاومة المهدية بتأييد دولي لسلامة أهدافها، و مشروعية نضالها، في سبيل نيلها الحق في تقرير مصيرها، و الذي ينطوي على إستخدام أساليب عديدة، من ضمنها : إستعمال القوة لإقرار بحقوقها المكفولة دوليا.

عمدت دولة (وعد) – كعادتها – إلى الإفراط في إستخدام القوة العسكرية، و الإعتقال و القتل ، و التعذيب ، و الإبعاد لوقف المقاومة المهدية، مستخدمة في قمعها أحدث الأسلحة بما فيها الأسلحة المحرمة دوليا.

لم تستسلم دولة(مهد)، بل واصلت التضحية، و إستكملت مسيرتها المرابطة و النضال و المقاومة الطويلة، لتسفر عن الإعتراف بها – أخيرا- دولة غير عضو، بصفة مراقب في الأمم المتحدة، بالإضافة إلى منحها قدرا من السيطرة الفعلية على بعض المناطق والأراضي، وفق بعض الإتفاقيات الدولية، دون أن تكون لها السيادة الكاملة عليها.

وبعد إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ، إنضمت دولة (مهد) إلى النظام الأساسي للمحكمة و أخذت تطالب – اليوم – بملاحقة مسؤولي دولة (وعد) و محاكمتهم.

جامعة محمد خيضر بسكرة
نائب عميد الكلية المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
كلية الحقوق و العلوم السياسية

****

الإدعاءات

تدعى دولة (مهد) قيام دولة (وعد) بإرتكاب الآتي:

أولا: الجرائم

أ. جرائم الحرب

ب. جرائم ضد الإنسانية

ج. جرائم الإبادة الجماعية

د. جرائم التمييز العنصري، و التطهير العرقي.

وتتمثل هذه الجرائم بصورة خاصة في الأفعال الآتية:

1.طرد السكان، وحصار المناطق التي يعيش فيها السكان الأصليون(المهديون)

2. إنشاء جدار فصل عنصري، يمنع تنقل المهديين، و يفصل فيما بين المدن، و القرى و الأسر.

3.إنشاء مستوطنات في أراضي دولة (مهد)

4. إنشاء مفاعل نووي داخل أراضي دولة (مهد)، مما أثر سلبا على صحة سكانها.

5. إغتيال بعض الرموز الوطنية، و الدينية من سكان دولة (مهد)

6. تعذيب الأطفال و قتلهم و حرقهم وهم أحياء

7. إرتكاب مجازر قتل جماعية بحق المهديين، لدفعهم إلى الهجرة و ترك أراضيهم.

ثانيا: الأفعال الإنسانية الأخرى المخالفة للقانون الدولي لحقوق الإنسان :

01.إبعاد مواطنين من سكان دولة (مهد) إلى دول أخري ، أو أجزاء أخرى في دولة (مهد) .

02. تقييد حرية نقل سكان دولة (مهد) وسفرهم .

03. مصادرة منابع المياه في دولة(مهد) .

04. مصادرة ممتلكات المهديين سكان دولة (مهد) .

05. اعتقال سكان دولة (مهد)، وسجنهم بشكل تعسفي .

06. منع حرية العبادة، وإعاقتها بإغلاق المساجد،والكنائس ،أو منع الوصول إليها أو وضع اليد عليها ، وتحويلها إلى أماكن عبادة لمواطنيها .

07. الإعتداء على مساجد ، وكنائس وإحراقها، وإحراق ونسخ من الكتب المقدسة ،وقتل المصلين أثناء تأدية صلاتهم.

8. عرقلة العملية التعليمية، وإقحام المؤسسات التعليمية، ومراكز الدراسات والأبحاث .

09.تدمير محاصيل الزراعية، وأشجار التين، والزيتون، التي تعود ملكيتها إلى سكان دولة (مهد)، وإحراقها.

10. إضراب النيران في مساكن المهديين، وهدمها .

11. تعقيد إجراءات الحصول على ترخيص الأبنية، أو منع ذلك في الأماكن المقدسة .

12. حرمانهم من حقهم في العمل .

13. حرمانهم من السكن .

14. حرمانهم من حقوقهم في العلاج .

15. خرق حرية الصحافة والإعلام ،وإغلاق كثير من القنوات الإعلامية ،وتدميرها، واعتقال القائمين عليها، أو إبعادهم لمنعهم من أداء واجبهم الصحفي .

16. الاعتقال الإداري دون تقديم مذكرة اتهام ، أو محاكمة.

17. فرض نظام عسكري على سكان دولة (مهد) .

18. الضرب، والإهانة ، والإذلال، وإهدار كرامة سكان دولة (مهد) على الحواجز العسكرية، وتأخيرهم عن الوصول إلى أماكن عملهم ، أو مناطق سكنهم.

19. الاعتداء على المراكز، والمؤسسات الإسلامية، والاستيلاء على أموال الأوقاف والجمعيات الخيرية.

ثالثا: الإخلال بحق الشعب المهدي في تقرير مصيره، وعدم الاعتراف بدولته.

رابعا: التعدي على سلامة ووحدة أراضي دولة (مهد)، ووحدتها، وتجزئة عاصمتها الموحدة.

خامسا: عدم تسليم بحقوق اللاجئين في عودتهم إلى دولتهم المهدية.

المطلوب:

البت في القضية من منظور القانون الدولي والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

المصادر الخاصة بالقضية :

01/ ميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945.

02/ اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا الحروب 1949 والبروتوكولان الإضافيان الملحقان بها لعام 1977.

03/ اتفاقية (لاهاي) المتعلقة بحرب البرية وأعرافها وملحقها لعام 1907.

04/ التزامات الدولة القائمة بالاحتلال في قانون الدولي .

05/ نظام (نورنبرغ) الخاص بمحاكمة كبار مجرمي الحرب العالمية الثانية .

06/ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ذات صلة بالقضية.

07/ الصور والأدلة على استعمال أسلحة محرمة مثل: الفسفور الأبيض.

08/ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ، ومن بينها: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

09/ نظام محكمة يوغسلافيا السابقة عام 1993م.

10/ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية في رواندا لسنة 1994.

11/ نظام روما الأساسي المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998 والذي سيؤمن ملاحقة مجرمي الحرب في دولة (وعد).

12/ الرأي لاستشاري لمحكمة العدل الدولية، بشأن جدار الفصل العنصري لسنة 2004.

13/ اتفاقية (اليونسكو) لحماية التراث العالمي، الثقافي، والطبيعي لسنة 1972.

14/ تقارير الأمم المتحدة مثل: تقرير (جولدستون) لعام 2009 .